

لِقَاءِ الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ
بِالْمَسْجِدِ الْحَرَامِ

(١٣٨)

مِيزَانُ الْمَعَادِلِ فِي تَارِيخِ الْبَيْتِ الْمَكِينِ

تَأَلِيفُ

أَحْفَافِظِ جَلَالِ الدِّينِ السُّيُوطِيِّ

(٥٨٤٩ - ٥٩١١ هـ)

رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى

عُنِي بِهَا

رَاشِدُ بْنُ عَامِرِ الْغُفَيَّائِيِّ الْعَجَمِيِّ

أَسْرَمَ بَطْنُهُ بَعْضُ أَهْلِ الْخَيْرِ مِنَ الْحَرَمَيْنِ الشَّرِيفَيْنِ وَمُجْتَمِعِهِمْ

بِنَايَةِ الْبَيْتِ الْإِسْلَامِيِّ

جميع الحقوق محفوظة

الطبعة الأولى

١٤٣١ هـ - ٢٠١٠ م

شركة دار البشائر الإسلامية

للطباعة والنشر والتوزيع ش.م.م

أسسها الشيخ رزي رشيق رحمه الله تعالى سنة ١٤٠٣ هـ - ١٩٨٣ م

بيروت - لبنان ص ب: ١٤/٥٩٥٥ هاتف: ٧٠٢٨٥٧

فاكس: ٧٠٤٩٦٣ / ٠٩٦١١ - e-mail: bashaer@cyberia.net.lb

المقدمة

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ، نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّهِ
أَنْفُسِنَا؛ وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يَضِلَّ
فَلَا هَادِيَ لَهُ.

وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا
عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ.

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُونَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾^(١).

﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا
رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾^(٢).

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٧٧﴾ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ
وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾^(٣).

(١) سورة آل عمران: الآية ١٠٢.

(٢) سورة النساء: الآية ١.

(٣) سورة الأحزاب: الآيتان ٧٠ - ٧١.

أما بعدُ:

فقد اعتنى العلماء قديماً وحديثاً بشأن البَسْمَلَةِ، وشغلت حيزاً كبيراً من اهتمامات العلماء شرحاً وإعراباً وتفسيراً، وأفردها بالتأليف من لا يُحصى من المحققين المبدعين والمدققين.

كما تناول العلماء في البسمة مسائل لها أهميتها، مثل: هل البَسْمَلَةُ آية من الفاتحة؟ أو من أول كلِّ سورة؟، أو ليست كذلك؟ ومسألة الجهر بالبَسْمَلَةِ والإسرار بها؟ ولماذا سقطت من أول سورة براءة..؟

إلى آخر تلك المسائل المهمة.

وإنَّ المتأمل فيما صنّفه العلماء في شأن البَسْمَلَةِ قديماً وحديثاً، ليعجب أشدَّ العجب من تنوعها وكثرتها.

وقد قال الإمام النووي - رحمه الله تعالى -:

«واعلم أنَّ مسألة البَسْمَلَةِ عظيمة مهمّة، ينبني عليها صحّة الصلّاة التي هي أعظم الأركان بعد التوحيد.

ولهذا المحلّ الأعلى الذي ذكرته من وصفها اعتنى العلماء من المتقدّمين والمتأخّرين بشأنها، وأكثروا التصانيف فيها مفردة...» اه^(١).

ولا شكَّ أنَّ أهميّة هذه المسألة بمكان، وتعدُّ من أبرز المسائل الخلافية في الفقه الإسلامي، لكنَّ الأمر لا يصل إلى ما ذهب إليه بعض العلماء حتى عدّها من مسائل الاعتقاد^(٢)، فهذا فيه شيءٌ من المبالغة،

(١) «المجموع» ٣/٣٣٤.

(٢) «نيل الأوطار» للشوكاني ٣/٩٣.

والأمر كما قال شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - : «مِن أَخْفَى مسائل الخلاف جدًّا»^(١).

وقد وَفَّقَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ كاتب هذه السطور فَجَمَعَ قائمة بما كتبه العلماء على البَسْمَلَةِ جاوزت الألف ما بين كتابٍ ورسالةٍ وبحثٍ؛ وسأذكر بعض عناوين هذه الكتب والرسائل لأهميَّتها، وطرافتها؛ ليقف القارئ الكريم على هِمَّةِ علمائنا في الاهتمام بمثل ذلك.

وقبل أن أضع القلم أُشير إلى أنني عازم - بإذن الله - على ترتيب هذه القائمة ونشرها لتعمَّ الفائدة.

أسأل الله أن ينفع بما كتبه، إنه سميع مجيب.

والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات.

كتبه

حامداً ومصلياً ومسلماً

راشد بن عامر الغفياي العجبي

١٤٣٠/١١/٢٥ هـ

(١) «مجموع الفتاوى» ٤٠٥/٢٢.

ترجمة المؤلف^(١)

(٨٤٩ - ٩١١ هـ)

* اسمه ونسبه:

هو عبد الرحمن بن كمال الدين أبي بكر بن محمد بن سابق الدين ابن الفخر عثمان بن ناظر الدين محمد بن سيف الدين خضر بن نجم الدين أبي الصلاح أيوب بن ناصر الدين محمد ابن الشيخ همّام الدين الخضيرى .

* لقبه وكنيته ونسبته:

يُلقب بـ: جلال الدين .

ويكنى بـ: أبو الفضل .

ونسبته: الأسيوطي، أو السيوطي . . نسبةً إلى أسيوط، أو سيوط

في صعيد مصر .

(١) شهرة المؤلف تغني عن ترجمته، لكن لا بُدَّ من سطور في التعريف به بين يدي الرسالة .

وقد ترجم المؤلف لنفسه في: «حسن المحاضرة»، و«التحدُّث بنعمة الله»، وترجم له تلاميذه، كالشاذلي في «بهجة العابدين» والدَّاوودي بترجمة مستقلة . كما كُتِبَ عنه تراجم مفردة، ورسائل جامعيّة معاصرة، وعُقدت حوله المؤتمرات والنّدوات . .

* نشأته ونبوغه:

نشأ السيوطي نشأةً علميةً وتلقَّى العلم عن شيوخه ونبغ نبوغاً مبكراً، فأجازه شيخه الشُّمْنِي بتدريس اللغة وهو في السَّابعة عشرة من عمره. وفي سنة (٨٧٢هـ) أملى الحديث الشريف في جامع ابن طولون. وفي سنة (٨٩١هـ) تولَّى مشيخة الخانقاه البيبرسيَّة.

– بدأ التَّأليف سنة (٨٦٦هـ)، فكتب رسالة: «شرح الاستعاذة والبسملة»، وعرضها على شيخه البلقيني فقدم لها بتقريظ لائق.

* مؤلفاته:

ألَّف السيوطي في سائر الفنون، وفي آخر إحصائية لمؤلفاته سنة (٩٠٤هـ) قبل موته بسبع سنين، بلغت ثمانية وثلاثين وخمسمئة، موزعة على سائر الفنون.

أمَّا «فهرس مخطوطات السيوطي وأماكن وجودها في مكاتب العالم» فقد أوصلها إلى (٩٨١) مؤلفاً. . والمطبوع من هذا العدد لا يتجاوز (٣٠٠)!!.

* وفاته:

تُوفِّي – رحمه الله – في سَحَر ليلة الجمعة تاسع عشر جمادى الأولى سنة إحدى عشرة وتسعمائة بعد أن مَرَض أياماً. وكانت وفاته بمنزله بروضة مصر، وقد استكمل من العمر إحدى وستين وعشرة أشهر وثمانية عشر يوماً.



قائمة ببعض المصنّفات في البَسْمَلَة

١ - «المسألة في البَسْمَلَة»^(١).

للإمام أبي بكرٍ محمّد بن إسحاق بن خزيمة النيسابوري
(ت ٣١١هـ).

أشار إلى ذلك في كتابه «الصَّحِيح» ٢٤٨/١، فقال: وأمليتُ مسألة
قُدِّرَ جزأين في الاحتجاج في هذه المسألة أنْ (بسم الله الرَّحْمَن الرَّحِيم)
آية من كتاب الله في أوائل السُّور اهـ.

٢ - «الجهر بالبَسْمَلَة في الصَّلَاة».

للإمام الحافظ علي بن عمر الدَّارِقُطَنِي (ت ٣٨٥هـ). أشار إلى ذلك
في «سننه» ٣١١/١.

٣ - «الإنصاف فيما بين علماء المسلمين في قراءة (بسم الله الرَّحْمَن
الرَّحِيم) في فاتحة الكتاب من الاختلاف».

للإمام أبي عمر يوسف بن عبد البرّ القرطبي (ت ٤٦٣هـ)،
وهو مطبوع في مجلّد.

أقول:

وهذا الكتاب من أجمَع ما أُلِّف في موضوعه، ومؤلّفه إمام في

(١) قُلْتُ: وهناك رسالة صغيرة بنفس العنوان لعلّي القاري (ت ١٠١٤هـ).

الفقه والحديث. وقد طُبع قديماً ضمن «الرسائل المنيرية» سنة (١٣٤٣هـ)، ثم طُبع حديثاً بعناية عبد اللطيف الجيلاني المغربي، وهي طبعة جيّدة في تحقيقها وإخراجها، وإن كان لي بعض الملاحظات على القسم الدّرّاسي^(١).

٤ - «كتاب البسْمَلَة».

للإمام أبي محمد عبد الرحمن بن إسماعيل، المشهور بأبي شامة المقدسي (ت ٦٦٥هـ). وهو كتابٌ «ضخْمٌ، ويَعُدُّ من أغزر المؤلفات في الموضوع. وقد صَدَرَ محققاً عن المجمع الثقافي في أبو ظبي عام (٢٠٠١م)، ويقع في (٨٢٠ص) من المتوسّط. واختصره مؤلّفه، وهو مخطوط. واختصره أيضاً الحافظ الذهبي، وهو مطبوع عام (١٤٢٧هـ) في (٥٠ صفحة).

(١) مثل ما ذكره في ص ١٠٢ من تسمية كتاب الزبيدي (ت ١٢٠٥هـ) بـ «الرّدّ على من أبى الحقّ وادّعى أنّ الجهر بالبسْمَلَة من سنّة سيّد الخلق»، والمطبوع سنة (١٤١١هـ) بتحقيق أحمد الكويتي.

وأقول: من أين لك - بارك الله فيك - أنّ الزبيدي سمّى ما كتبه حول البسْمَلَة بـ «الرّدّ على من أبى الحقّ...». ولو أطلعت على مقدّمة المحقّق/ أحمد الكويتي ص ١٠ لتبيّن لك حقيقة ما أقول، فإنّه - أي المحقّق - بعد أن ذكر سبب إقدامه على إفراد كلام الزبيدي من «شرح الإحياء» قال: فشرح الله صدرى لإخراج بحثه على شكل رسالة... وسمّيتها: «الرّدّ... إلخ. فكيف يُنسَبُ للزبيدي هذا الكتاب أو الرّسالة؟ وأين المشرف على تحقيق كتاب «الإنصاف...»، والذي قال عنه المحقّق: «وتجشّم عناء قراءة كلّ ما كتبه فيه!! وقد استفدت من تصويباته الدّقيقة! وملاحظاته القيّمة!!...» اه المقصود.

٥ - «إصاق عوار الهوس بمن لم يفهم الاضطراب في حديث البَسْمَلَة عن أنس»^(١).

للفقيه أحمد بن حجر الهيتمي (ت ٩٧٤هـ).

٦ - «الإيضاح في الكلام على البَسْمَلَة الشَّرِيفَة من ثمانية عشر علماً في غاية الإفصاح». لأبي عبد الله محمد أحمد عيش (ت ١٢٩٩هـ).

[فتح العلي المالك ٣/١، ومعجم المطبوعات ص ١٣٧٣].

٧ - «الرَّسَالَة الكبرى»^(٢) في البَسْمَلَة.

لأبي العرفان، محمد بن علي الصبان (ت ١٢٠٦هـ). (مطبوعة).

٨ - «إحكام القنطرة»^(٣) في أحكام البَسْمَلَة.

لأبي الحسنات محمد بن عبد الحيّ اللكنوي (ت ١٣٠٤هـ).

[الرفع والتكميل ص ٢٥، حركة التأليف ص ٣٨٣].

(١) حديث أنس بن مالك رضي الله عنه في قراءة البَسْمَلَة عند افتتاح الصَّلَاة ونصّه: «صَلَّيْتُ مع رسول الله ﷺ وأبي بكر، وعمر، وعثمان، فلم أسمع أحداً منهم يقرأ بـ (بسم الله الرحمن الرحيم)». أخرجه مسلم برقم (٣٩٩). وقد أعلّه بعض أهل العلم بالاضطراب وغيره. وكتب فيه أحمد الغماري رسالة: «الطُّرُق المفضّلة...»، وهي مطبوعة.

وانظر: «مجموع الفتاوى» ٢٢/٤١٠ وما بعدها، و«نيل الأوطار» ٣/٧٧ وما بعدها.

(٢) وله: «الرَّسَالَة الصُّغرى»، ذكرها في «الكبرى» ص ٨٦. (وهي مخطوطة).

وانظر: «عجائب الآثار» للجبرتي ٢/١٣٩.

(٣) القنطرة: الجِسْر يُعَبَّر عليه، وقيل: ما ارتفع من البنيان. [لسان العرب]: قنطر.

٩ - «العَسْبِلَة^(١) في حكم الجهر بالبَسْمَلَة».

للعلامة صديق حسن خان القنوجي (ت ١٣٠٧هـ). مطبوعة ضمن
مجموع فتاوى صديق حسن خان.

١٠ - «رفع الملامة ودفع الاعتساف عن المالكي إذا بَسْمَل في
الفريضة خروجاً من الخلاف»^(٢).

لمحمد بن جعفر الكتاني (ت ١٣٤٥هـ).

[معجم المطبوعات المغربية ٢/٣٠٠].

١١ - «القول الأجلّي في كون البَسْمَلَة من القرآن، أو لا».

تأليف: إبراهيم بن أحمد المارغني (ت ١٣٤٩هـ)^(٣).
(وهي مطبوعة). وتقع في (٦٤ص) من القطع الصغير.

١٢ - «الطُّرُق المَفْصَلَة لحديث أنس (رضي الله عنه) في افتتاح
قراءة الفاتحة في الصَّلَاة بالبَسْمَلَة».

تأليف: أحمد بن محمد بن الصديق الغماري (ت ١٣٨٠هـ).
(وهي مطبوعة). وتقع في (٧٨ص) من القطع المتوسط.



(١) العَسْبِلَة: أختلاف النَّاس بعضهم إلى بعض وترددهم. (القاموس: عَسَل).

(٢) وله: «الأقاويل المفصلة لبيان حديث الابتداء بالبَسْمَلَة». مطبوع في
(١٩٠ص) من المتوسط.

(٣) نسبة إلى قبيلة بساحل حامد من أعمال ليبيا.

نسبة الرسالة للمؤلف

رسالة «ميزان المعدلة في شأن البسملة» ثابتة النسبة لمؤلفها جلال الدين السيوطي رحمه الله، ويكفي في ذلك أنه ذكرها لنفسه في:

- ١ - «حُسن المحاضرة» ١/٣٤٢.
- ٢ - «التحدُّث بنعمة الله» ص ١٠٦ (القسم الرابع من مصنَّفاته).
وقد نسبها للسيوطي أيضاً:
- ١ - «كشف الظنون» ص ١٩١٨.
- ٢ - «هدية العارفين» ١/٥٤٣.
- ٣ - «عقود الجواهر» ١/٢١٤.
- ٤ - «دليل مخطوطات السيوطي» ص ٤٠.
- ٥ - «معجم مؤلَّفات السيوطي المخطوطة» ص ١٥٦.



وصف النسخة الخطية

- * تقع النسخة الخطية لهذه الرسالة في أربع صفحات ونصف.
- * خطها مغربي واضح ومقروء.
- * النسخة خالية من أي تعليقات أو حواشٍ.
- * النسخة من مخطوطات مكتبة المسجد النبوي^(١) الشريف، وهي برقم (١٤٨ / ٨٠ (١)).



(١) أشكر الأستاذ عبد الله بن حمدان الحربي، الذي زودني بصورة من النسخة الخطية.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَوَعْبَدَ رَسُولَهُ

١٤٨
٨

مِيْزَانُ الْمُعْجِزَةِ فِي شَأْنِ الْبَسْمَلَةِ لِلْسَيِّرِ كَيْ
رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى وَرَضِيَ عَنْهُ

لِلْحَوْلَةِ وَالصَّلَاةِ وَالسَّلَامِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
فَدَاشْتَقُّهُمْ كَلَامَ النَّاسِ فِي شَأْنِ الْبَسْمَلَةِ وَاحْتِجَاجِهِمْ عَلَى أَنْهَانِ أَنْ
أَوْغِمَ فِيهِمْ أَنْ وَشَتَّعَ الْغَاظِي أَبُو بَكْرٍ الْبَاقِلَانِي وَغَمِيمٌ عَلَى الشَّاجِعِي فِي آثَانِهَا
فَمِنْهَا بَانَ الْفَرْدَانِي كَمَا يَثْبُتُ بِالْخُرَافَاتِ الْمُنَا يَثْبُتُ بِالتَّرَاوِيحِ وَشَتَّعَ بَعْضُهُمْ
عَلَى الْبَغِيضِ مَعَادِمًا ثَبَتَ وَمِنْ نَعْمٍ وَقَالَ الْفَرْدَانِي لَمْ يَثْبُتْ بِالْخُرَافَاتِ
وَشَتَّعَ الْفَطَّحُ فِي الْجَانِبِي وَلَمْ يَرَأِ أَحَدًا مَضَى تَعَلَّمَ عَلَى هَذِهِ
الْمَسْئَلَةِ جَنَعَ إِلَى الْقَوْلِ بِالْفَطَّحِ وَالتَّرَاوِيحِ بِأَكْثَرِهِمْ يَعْتَمِدُونَ بِأَنْهَذَا
صُنْفِيَّةً حَقًّا قَالَ الْغَاظِي تَلَاخَ (بَدِيحُ بْنُ السَّيِّدِي) فِي رَجْعِ الْحَاجِبِ كَمَا يَطْلُبُ
فِي أَنْ حَكَمْنَا أَنَّهَا ضَالَّةٌ أَنْ حَكَمْنَا عَلَى آيَةِ الْكُرْسِيِّ وَنَحْوِهَا
وَقَالَ فِي مَوْضِعٍ أَنْ عَلَى وَجْهِ الْمَعَارِضَةِ الْمَذْمُومَةِ الْحَاجِبِ بِمَعْنَى مَا تَدْعِي
تَرَاوِيحُ الْبَسْمَلَةِ الْآنَ وَأَنْ تَحْتَمِلُ نَشَبْتَهَا أَنَا الصَّحِيحُ أَمَا مَا نَدَّاعِي
وَلَعَلَّهَا تَرَاوِيحُ تَبِيحِي وَرَبِّ حَتْرَانِ عِنْدَ فَوْجِ حُوزَانِ أَخِي زِيَادٍ فِي وَقْتِ
حُوزَانِ. أَنْ أَقُولُ الَّذِي اعْتَقَدْتُهُ وَمَا ارْتَبَعْتُهُ فِيهِ أَنْ الْبَسْمَلَةَ مِنْ بَابِ
الْفَطَّحِ إِثْبَاتًا وَنَعْبِيًا كَمَا مِنْ بَابِ الْخُرَافَاتِ وَأَنَّهَا عَلَى إِثْبَاتِهَا يَكْتُمُ بِكُرْنِطِ
فِي أَنْ حَكَمْنَا عَلَى آيَةِ الْكُرْسِيِّ وَنَحْوِهَا سِوَا مَنْ غَمِيمٌ تَعْلَوَاتِ

دعوى

صورة الورقة الأولى من المخطوطة

وابن مغيصة وابن حبان والحائكم وغيرهم عن نعيم المعمر قال صليت خلف
ابن مغيصة رضي الله عنه فقرأ بسم الله الرحمن الرحيم ثم قرأ بقرآن
فذكر الحديث وفيه قوله فلما سلم قال والذي نفسي بيده ان
صلاة برسول الله صلى الله عليه وسلم كعقوبة احدى
الاعلة له وهو اع ما ورد في الباب بلح يبع فيه حديث نعيم انتهى
تثبت بحجج الله تعالى في بيان المعدلة في شأن البسمة
وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه
وتسليم تسليما كثيرا في يوم الدين
واعجلته رب العالمين

٩

صورة الورقة الأخيرة من المخطوطة

لِقَاءُ الْعَشْرِ الْأَوَّخِرِ
بِالْمَسْجِدِ الْحَرَامِ

(١٣٨)

مِيزَانُ الْمَعَادِلِ فِي فِئَاتِ النَّسَبِ

تَأَلِيفُ

أَلْحَافِظِ جَلَالِ الدِّينِ الشُّيُوطِيِّ

(١٨٤٩ - ١٩١١ هـ)

رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى

عُنِيَ بِهَا

رَاشِدُ بْنُ عَامِرِ الْغُبَايَةِ الْعَجَمِيِّ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وَصَلَّى اللهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ

مِيزَانُ الْمَعْدَلَةِ فِي شَأْنِ الْبَسْمَلَةِ لِلْسَيُوطِيِّ

(رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى وَرَضِيَ عَنْهُ)

الْحَمْدُ لِلَّهِ، وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ.

قَدْ اشْتَهَرَ كَلَامُ النَّاسِ فِي شَأْنِ الْبَسْمَلَةِ^(١) وَاحْتِجَاجُهُمْ عَلَى أَنَّهَا قُرْآنٌ أَوْ غَيْرُ قُرْآنٍ.

وَشَنَّعَ الْقَاضِي أَبُو بَكْرٍ^(٢) الْبَاقِلَانِي وَغَيْرُهُ عَلَى الشَّافِعِيِّ^(٣)

(١) حكاية قول: «بسم الله الرحمن الرحيم»، ومثلها: الحمدلة، الحوقلة، الحسبلة. وهذا يُعرف عند العرب بـ «النَّحت» وهو غير قياسي، وقيل بقياسيته، وحينئذ يتصرفُ تصرُّفَ الرَّبَاعِيِّ أو الخُمَاسِيِّ. انظر: «معجم القواعد العربية» للدقر ص ٥١٢.

(٢) مُحَمَّدُ بْنُ الطَّيِّبِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرِ الْبَصْرِيِّ الْمَالِكِيِّ الْأَصُولِيِّ، الْمُتَكَلِّمُ. لَهُ تَصَانِيفٌ وَاسِعَةٌ فِي الرَّدِّ عَلَى الْفِرْقِ الضَّالَّةِ، وَكَانَ وَرِعًا لَمْ تَحْفَظْ عَنْهُ زَلَّةٌ وَلَا نَقِيصَةٌ. قَالَ ابْنُ تَيْمِيَّةَ: الْقَاضِي أَبُو بَكْرٍ الْبَاقِلَانِيُّ الْمُتَكَلِّمُ، وَهُوَ أَفْضَلُ الْمُتَكَلِّمِينَ الْمُتَسَيِّبِينَ إِلَى الْأَشْعَرِيِّ، لَيْسَ فِيهِمْ مِثْلُهُ، لَا قَبْلَهُ وَلَا بَعْدَهُ. هـ. تُؤَفِّي سَنَةَ ثَلَاثٍ وَأَرْبَعِمِائَةٍ. [«شذرات الذهب» ٢٠/٥].

(٣) الْإِمَامُ الْكَبِيرُ وَالْجَلِيلُ الْخَطِيرُ، فَقِيهِ الْعَصْرِ، أَبُو عَبْدِ اللهِ مُحَمَّدُ بْنُ إِدْرِيسَ الشَّافِعِيِّ الْمَطْلَبِيِّ. وُلِدَ بِعَزَّةَ سَنَةَ خَمْسِينَ وَمِائَةٍ. وَتُؤَفِّي بِمِصْرَ سَنَةَ أَرْبَعٍ =

في إثباتها قرآناً^(١)، بأنَّ القرآن لا يَثْبُتُ بِالظَّنِّ، إِنَّمَا يَثْبُتُ بِالتَّوَاتُرِ،
وَشَكَّكَ بَعْضُهُمْ عَلَى الْفَرِيقَيْنِ مَعاً - مَنْ أَثْبَتَ وَمَنْ نَفَى -، وقال: القرآن
لا يثبت بالظَّنِّ.

وشرطه القطع في الجانبين. ولم أرَ أحداً مَنَّ تكلم على هذه المسألة
جَنَحَ^(٢) إلى القول بالقطع والتواتر؛ بل كلهم يعرفون بأنها ظنيَّة، حتى قال
القاضي تاج الدِّين ابن السبكي^(٣) في «رفع الحاجب»^(٤): «لا يُرتاب في أن
حكمتنا أنها من القرآن دون حكمتنا على آية الكرسي ونحوها».

= وماتين. قال إسحاق بن راهويه: لقيني أحمد بن حنبل بمكة، فقال: تعال
حتى أريك رجلاً لم ترَ عينك مثله. قال: فأقمني على الشَّافعي. له مصنَّفات
كثيرة ومشهورة. [«شذرات الذهب» ١٩/٣].

(١) ذكر ذلك في كتاب «الانتصار» له. انظر: «البسْمَلَة»، لأبي شامة ص ٢٧٠.
وانظر: «نكت الانتصار» ص ٧١.

(٢) جَنَحَ إِلَيْهِ يَجْنَحُ وَيَجْنُحُ جَنوحاً، واجتنح: مال. قال الله تعالى: ﴿وَإِنْ جَنَحُوا
لِلسَّلَامِ فَأَجْنَحْ لَهَا﴾، أي: إن مالوا إليك فَمِلْ إليها. [«لسان العرب»: جَنَحَ].

(٣) عبد الوهاب بن علي بن عبد الكافي بن علي السبكي، الشَّافعي. وُلِدَ سنة سبع
وعشرين وسبعمائة بالقاهرة، وقرأ على عدد من الحفاظ. وله تصانيف كثيرة
ومتنوعة، منها: «طبقات الشَّافعيَّة»، و«جمع الجوامع» وغيرها كثير. تُوفِّي
بالطَّاعون سنة (٥٧٧١هـ). [«شذرات الذهب» ٣٧٨/٨].

(٤) «رفع الحاجب عن شرح مختصر ابن الحاجب» في الأصول. ذكره مَنْ ترجم
له. قال ابن الحاجب في «المختصر»: مسألة: ما نُقِلَ آحاداً فليس بقرآن؛
للقطع بأنَّ العادة تقضي بالتَّواتر في تفاصيل مثله، وقوَّة الشُّبهة في
«بسم الله الرحمن الرحيم» مَنَعَتْ من التكفير من الجانبين. والقطع أنها
لم تتواتر في أوائل السُّور قرآناً، فليست بقرآنٍ فيها قطعاً كغيرها، وتواترت
بعض آية في النمل فلا مخالف اه.

وقال في موضع آخر على وجه المعارضة لابن الحاجب: «نحن لا ندّعي تواتر البَسْمَلَةِ الآن، فإنّ نحن لم نثبتها، إنما المَثْبُتُ إمامنا الشَّافعي، فلعلَّها تواترت عنده، ورُبَّ متواترٍ عند قومٍ دون آخرين وفي وقتٍ دون آخر».

أقول: الذي أعتقده ولا أرتاب فيه: أنَّ البَسْمَلَةَ مِنْ باب القطع إثباتاً ونفيّاً، لا مِنْ باب الظَّنِّ. وإنَّها على إثباتها يُحْكَمُ بكونها قرآناً كحکمنا على آية الكرسي ونحوها سواء من غير تفاوتٍ.

وهذا الكلام وإن لم تألفه النفوس، فكونها قطعيّة الإثبات هو أحد الوجهين لأصحابنا، كما هو محكيٌّ في «شرح المهذَّب»^(١) وغيره.

وإنَّ يُسْتغْرَبُ ذلك إنما يستغرب الحكم بالقطع على جهتي الإثبات والنّفي معاً، فهو كالجمع بين النّقيضين - ولا غرابة في ذلك -، فقد أشار إليه بعض المتأخّرين من القراء، كما سأنقل عبارته.

وتحرير القول في ذلك: أنَّ القرآن نزل على سبعة أحرفٍ^(٢)،

(١) «المجموع» شرح «المهذَّب» للنّووي ٢٨٩/٣.

أقول: ولهذا الإمام الجّهيد - أعني النّووي - كلام بديع حول البَسْمَلَةِ في كتابه المانع المشار إليه، والعزم معقود - بإذن الله - على إفراده في رسالة ليعمّ نفعه، يسّر الله ذلك.

(٢) حديث نزول القرآن على سبعة أحرف، حديث مقطوع بصحّته، بل عدّه بعضهم متواتراً.

وقد أخرجه:

- البخاري في «صحيحه»: الأرقام ٢٢٨٧، ٤٧٠٦، ٧١١١.

- مسلم في «صحيحه»: رقم ٨٢٠.

ونزل مرّاتٍ متكرّرة كما بيّنته في كتاب «الإتقان». فنزل في بعضها بزيادة
وفي بعضها بنقص:

كقراءة: ﴿مَلِكٍ﴾^(١) و﴿مَلِكِ﴾^(٢).

و﴿تَجْرِي تَحْتَهَا﴾^(٣) و﴿مِنْ تَحْتِهَا﴾^(٤) في براءة.

و﴿فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ الْغَنِيُّ الْحَمِيدُ﴾^(٥) و﴿فَإِنَّ اللَّهَ الْغَنِيُّ﴾^(٦) في سورة

الحديد.

فلا يُشكَّ ولا يرتاب في أنّ القرآن في إثبات (الألف) و(من)
و(هو) متواتر، وأنّ ميزان الإثبات والحذف في ذلك سواء.

– الإمام أحمد في «المسند»: ١٢٧/٥.

– أبو داود في «سننه»: رقم ١٤٧٧، ١٤٧٨. وغيرهم.

وقد صنّف فيه عدد من الأئمّة: كابن العربي المالكي، وابن تيمية،
وابن الجزري، وانظر كتابه: («النشر في القراءات العشر» ٢١/١).

قال السيوطي: «ورد حديث: «نزل القرآن على سبعة أحرف» من رواية جمع
من الصحابة»، ثمّ أوصلهم إلى واحدٍ وعشرين صحابياً، ثمّ قال: «وقد نصّ
أبو عبيد على تواتره». ثمّ قال: «اختلّف في معنى هذا الحديث على نحو
أربعين قولاً». ثمّ ذكر خمسة وثلاثين قولاً.، [«الإتقان» ٣٠٦/١ – ٣٣٣].

(١) قراءة عاصم، والكسائي، ويعقوب، وخلف في «اختياره».

(٢) قراءة أبي جعفر ونافع وابن كثير وأبو عمرو وابن عامر وحمزة. [«البدور
الزّاهرة» ٧٧/١].

(٣) قراءة جميع القراء ما عدا ابن كثير.

(٤) قراءة ابن كثير بزيادة «مِنْ» وخفض التاء. [«البدور الزّاهرة» ٤٤/٢].

(٥) قراءة ما عدا نافعاً، وابن عامر، وأبو جعفر.

(٦) قراءة نافع، وابن عامر، وأبو جعفر. [«البدور الزّاهرة» ١١٥/٤].

وكذلك نقول في البَسْمَلَة: أنَّها نزلت في بعض الأحرف ولم تنزل في بعضها، فإثباتها قطعي وحذفها قطعي، وكلُّ متواتر، وكلُّ في السبعة، فإنَّ بعض القراء السبعة^(١) قرأوا بها، وبعضهم قرأوا بحذفها، وقراءات السبعة كلها متواترة. فَمَنْ قرأ بها فهي ثابتة في حرفه متواترة إليه، وَمَنْ قرأ بحذفها فحذفها في حرفه متواتر إليه.

وألطف من ذلك أن نافعاً له روايتان^(٢): قرىء أحدهما عنه بها، والآخر بحذفها، فدلَّ على أن الأمرين تواترا عنده، بأن قرأ بالحرفين معاً بإسنادين، أو لأسناد متعدّدة.

وبهذا التقرير ينجلي الإشكال عن الأمرين ويتّضح كلا الطرفين، ولا يُستغرب الإثبات مِمَّن أثبت، ولا النفي مِمَّن نفى^(٣).

(١) القراء السبعة هم:

– عبد الله بن عامر بن يزيد اليحصبي (ت ١١٨هـ)، راويه: هشام وابن ذكوان.
– عبد الله بن كثير المكي، أبو معبد (ت ١٢٠هـ)، وراويه عن أصحابه: البزي وقُتَيْب، وهما ليسا من تلاميذه.

– عاصم بن بهدلة بن أبي النجود الكوفي (ت ١٢٧ أو ١٢٨هـ)، وراويه: أبو بكر شعبة، وحفص.

– زبّان بن العلاء المازني، أبو عمرو (ت ١٥٤هـ)، راويه: الدوري والسوسي.

– حمزة بن حبيب الزيات الكوفي (ت ١٥٦)، وراويه: خَلْف وخَلَّاد.

– نافع بن عبد الرحمن المدني، أبو رؤيم (ت ١٦٩هـ)، اشتهر بقراءته بروايته قالون وورش.

– علي بن حمزة الكسائي الأسدي (ت ١٨٩هـ)، وراويه: أبو الحارث والدوري.

(٢) في «تنوير الحوالك»: أن نافعاً له روايان، قرأ أحدهما عنه بها... إلخ.

(٣) انظر: «تنوير الحوالك شرح موطأ مالك» ١/ ١٠٤.

وقد أشار إلى شيءٍ ممَّا ذكرته أستاذ^(١) القُرَّاء الإمام شمس الدِّين^(٢) ابن الجزري، فقال في كتابه «النَّشر»^(٣) بعد أن حكى في البَسْمَلَة خمسة أقوال: قلتُ: وهذه الأقوال ترجع إلى النَّفيِّ والإثبات، والذي نعتقده أنَّ كليهما صحيح وأنَّ كلَّ ذلك حقٌّ، فيكون الاختلاف فيها كاختلاف القُرَّاء. هذا لفظه^(٤).



(١) الأُستاذ: بالضم، الماهر بالشيء، العظيم، ليس بعربيٍّ، لأنَّ مادة (س ت ذ) غير موجودة، ولم يوجد في كلام جاهلي. وهي في الفارسية للمعلِّم والعالم. [قصد السبيل] للمحبيِّ ١/ ١٧٥، والمعجم الذهبى ص ٦٥].

(٢) هو: محمد بن محمد بن محمد بن علي بن يوسف، أبو الخير، شمس الدِّين. شيخ القُرَّاء في زمانه، وإمام صناعة القراءات، ومن حُفَّاظ الحديث. وُلِدَ ونَشَأَ في دمشق ثُمَّ ارتحل إلى مصر فشيراز وولي قضاءها. من مصنَّفاتِه: «غاية النُّهاية في طبقات القُرَّاء»، «النشر». تُوفِّي سنة (٨٣٣هـ). [شذرات الذهب] ٩/ ٢٩٨].

(٣) هو: كتاب «النشر في القراءات العشر»، وهو سنْفَرٌ جليل جمع فيه مؤلِّفه - رحمه الله - من الروايات والطُّرق ما لا يعتره وهَن ولا يتطرَّق إليه شك ولا طعن، على تواترٍ محكم، وسنَدٍ مُتَّصِلٍ اه.

قلتُ: وهو مطبوع في مجلِّدين. [مقدِّمة الكتاب] ص ١/ ب].

(٤) «النَّشر في القراءات العشر» ١/ ٢٧٠.

فَضْلٌ

إذا تقرّر ما ذكرته، فقد نتج لي منه بحثٌ لا يسمعه شافعي فيقبله، ولا يُضغي إليه بأذنه، وربّما عدّ ذلك من الهديان، وربّما ارتقى إلى غير ذلك من العبارات، و«ليس الخبر كالعيان»^(١)، وأذكره ولا عليّ: إمّا عالمٌ له ذوق^(٢) وعنده تحقيق فيعترف بصحّته، أو يجيب عنه بقذح قريحته^(٣). وإمّا جاهلٌ فلا عبرة بالجاهلين، أو جامدٌ قاصرٌ فدعّه ينعق^(٤) مع النَّاعقين. والذي يقتضيه النَّظر: أنّ البَسْمَلَةَ لا تجب قراءتها في الصَّلَاة^(٥)، وأنه لو قرأ الفاتحة بدونها صحّت صلاته، وذلك أنه لم يرد عن النَّبِيِّ ﷺ الأمر بقراءة البَسْمَلَةَ بعينها في الصَّلَاة؛ وإنّما الأمر بقراءة الفاتحة.

-
- (١) بمعناه حديث صحيح: «ليس الخبر كالمعاينة». أخرجه الإمام أحمد في «المسند» ٢١٥/١، ٢٧١، والحاكم في «المستدرک» ٣٢١/٢.
- وانظر: «المقاصد الحسنة» ص ٣٥١، و«كشف الخفاء» ١٦٨/٢، و«صحيح الجامع» رقم ٥٣٧٣.
- (٢) وهل العلم يُقاس بالدُّوق؟؟!!
- (٣) قريحة الإنسان: طبيعته التي جُبل عليها، وجمعها قرائح، وقيل: قريحة كل شيء أوّلُه. [«لسان العرب»: قرح].
- (٤) نَعَقٌ يَنْعَقُ، بالكسر، نَعَقًا ونَعَاقًا ونَعِيقًا ونَعَقَانًا. بمعنى: صاح. [«لسان العرب»: نَعَق].
- (٥) أي: المفروضة، لا سرًّا ولا جهراً، وهو المشهور عن مالك. وتحصيل مذهبه عند أصحابه، وأجاز قراءتها في صلاة النَّافِلَةِ وعَرَضِ الْقُرْآنِ. [«الكافي» لابن عبد البرّ ٢١٠/١].

وَوَرَدَ مَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الْبَسْمَلَةَ مِنَ الْفَاتِحَةِ^(١)، فَاتَّجَ هَذَا لِلْأَصْحَابِ أَنَّهُمْ أَوْجَبُوا قِرَاءَةَ الْبَسْمَلَةِ. وَهَذِهِ النَّتِيجَةُ غَيْرُ لَازِمَةٍ، لَمَّا قَدَّمْتُ تَقْرِيرَهُ أَنَّ الْبَسْمَلَةَ نَسَبْتُهَا إِلَى الْفَاتِحَةِ كَنَسْبَةِ سَائِرِ الْقِرَاءَاتِ الْمَتَنَوِّعَةِ فِي الْحُرُوفِ وَالْكَلِمَاتِ.

وَقَدْ اتَّفَقَ الْأَصْحَابُ عَلَى أَنَّهُ يَجِبُ عَلَى الْمَصْلِيِّ أَنْ يَقْرَأَ الْفَاتِحَةَ عَلَى الْحَرْفِ الْأَتَمِّ، بَلِ الْوَاجِبُ قِرَاءَتُهَا بِقِرَاءَةِ أَحَدِ الْأَتَمَّةِ السَّبْعَةِ. فَلَوْ قَرَأَهَا بِحَرْفِ (مَلِكٍ)^(٢) وَ(عَلَيْهِمْ)^(٣) فِي الْمَوْضِعَيْنِ بِلَا صِلَةٍ، أَجْزَأَتْ بِالِاتِّفَاقِ.

فَإِنْ كَانَ نَاقِصاً ثَلَاثَةَ أَحْرَفٍ عَنِ الْقِرَاءَةِ مَنِ يَقْرَأُ (مَالِكٍ) وَ(عَلَيْهِمْ) فِي الْمَوْضِعَيْنِ بِالصِّلَةِ، وَكَذَلِكَ نَقُولُ مَنْ قَرَأَ الْفَاتِحَةَ بِقِرَاءَةِ نِصْفِ السَّبْعَةِ الَّذِينَ يَقْرَأُونَهَا بِلَا بَسْمَلَةٍ: أَجْزَأَهُ، وَلَا يَجِبُ عَلَيْهِ أَنْ يَقْرَأَ بِقِرَاءَةِ النِّصْفِ الَّذِينَ يَزِيدُونَ فِيهَا الْبَسْمَلَةَ.

فَإِنْ فَرَّقَ فَارِقٌ بِأَنَّ هَذِهِ آيَةٌ وَتِلْكَ ثَلَاثَةُ أَحْرَفٍ!!

(١) وَهُوَ مَرْوِيُّ عَنْ طَائِفَةٍ مِنَ السَّلَفِ، وَأَكْثَرُ الْقُرَّاءِ وَالْفُقَهَاءِ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ وَالْكُوفَةِ، وَهُوَ قَوْلُ الشَّافِعِيِّ، وَرَوَايَةٌ عَنِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ؛ وَاسْتَدَلُّوا بِحَدِيثِ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا سُئِلَتْ عَنِ الْقِرَاءَةِ النَّبَوِيِّ ﷺ فَقَالَتْ: «كَانَ يُقَطِّعُ قِرَاءَتَهُ آيَةَ آيَةٍ، ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ ① الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ...»، وَهُوَ صَحِيحٌ.

(٢) يَعْنِي بِغَيْرِ أَلْفٍ.

(٣) قَرَأَ يَعْقُوبُ وَحَمِزَةٌ (عَلَيْهِمْ) بِضَمِّ الْهَاءِ وَقَفَاً وَوَضَلَاً. وَالْبَاقُونَ بِالْكَسْرِ. [«البدور الزَّاهِرَةُ» ٧٩/١].

قلنا: لا فرق فيما يُخَلُّ بالصَّلَاة بين الآية والحرف، فلو سقط من الفاتحة حرفاً من المُجْمَع عليه لم يجزه بالاتِّفاق، فلمَّا أجزأه إسقاط حرفٍ من المُخْتَلَفِ فيه بالاتِّفاق؛ فكذلك إسقاط آية أو بعض آية مختلف فيها.

بل مسألة البَسْمَلَةِ أولى بالإجزاء؛ لأنها مُخْتَلَفٌ في إثباتها، والجمهور على أنها ظنيَّة لا قطعيَّة، بخلاف الأحرف، فإذا أجزأ إسقاط حرف مقطوع بأنَّه قرآن متواتر أولى بالإجزاء.

وَيُرْجَحُ هذا الذي قلته من الدَّلِيل: أنَّ الأحاديث مُختلفة في قراءة النَّبِيِّ ﷺ في الصَّلَاة، وعدم قراءته لها. وكلُّها صحيحة، بل أحاديث قراءته لها أصحَّ وأكثر^(١).

فالظَّاهر: أَنَّهُ ﷺ فَعَلَ الأمرين؛ لبيان الأكمل والجائز، فكان يقرأ في بعض الأوقات بالحرف الذي لم تنزل فيه، كما كان يفعل في سائر الحروف والقراءات.



(١) انظر: «الإنصاف فيما بين علماء المسلمين في قراءة ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ في فاتحة الكتاب من الاختلاف» لابن عبد البر القرطبي، فقد جمع الأحاديث والآثار الواردة في القولين. وانظر أيضاً: «الطُّرُق المفضَّلة لحديث أنس في افتتاح قراءة الفاتحة في الصَّلَاة بالبَسْمَلَةِ» لأحمد الغماري، و«مختصر كتاب البَسْمَلَةِ لأبي شامة» للحافظ الدَّهبي.

ذِكْرُ الْأَحَادِيثِ (١) فِي أَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَرَأَهَا فِي الصَّلَاةِ

* أخرج النسائي (٢) وابن خزيمة (٣) وابن حبان (٤) والحاكم (٥) وغيرهم (٦): عن نعيم المجرم (٧) قال: صَلَّيْتُ خَلْفَ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَرَأَ: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾، ثُمَّ قَرَأَ بِأَمِّ الْقُرْآنِ... .

(١) كذا بصيغة الجمع، ولم يذكر إلا حديثاً واحداً.

(٢) في «المجتبى» كتاب الافتتاح، باب قراءة «بسم الله الرحمن الرحيم»، حديث رقم (٩٠٥).

(٣) في «مختصر المختصر من المسند الصحيح عن النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ» كتاب الصَّلَاة، باب ذكر الدليل على أن الجهر بيسم الله الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ والمخافتة به جميعاً من المباح... رقم (٤٩٩). وقال الألباني: إسناده صحيح لولا أن ابن أبي هلال كان اختلط اهـ.

(٤) في «المسند الصحيح على التقاسيم والأنواع»، (الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان)، كتاب الصَّلَاة، باب صفة الصَّلَاة، رقم (١٧٩٧).

(٥) في «المستدرک» ٢٣٢/١. وقال: صحيح على شرط الشَّيْخَيْنِ، ووافقه الذَّهَبِيُّ.

(٦) الإمام أحمد في «المسند» ٤٩٧/٢، والبيهقي في «الكبرى» ٥٨/٢، وابن الجارود في «المنتقى» برقم (١٨٤). وقال محقق «الإحسان»: إسناده صحيح على شرط مسلم.

(٧) نعيم بن عبد الله المجرم، أبو عبد الله المدني، مولى آل عمر بن الخطاب، كان يُجْمَرُ الْمَسْجِدَ. وذكر ابن حبان أن المجرم لقب أبيه عبد الله، قال: لأنه كان يأخذ المجرمة قدام عمر. ذكره ابن حبان في «الثقات»، ووثقه ابن معين، وأبو حاتم، وابن سعد. [تهذيب التهذيب] ٤/٢٣٧.

فَدَكَرَ الْحَدِيثَ وَفِي آخِرِهِ: «فَلَمَّا سَلَّمَ قَالَ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنِّي لِأَشْبَهَكُمْ صَلَاةَ بَرَسُولِ اللَّهِ ﷺ».

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ (١) لَا عِلَّةَ لَهُ (٢)، وَهُوَ أَصَحُّ مَا وَرَدَ فِي الْبَابِ؛ بَلْ لَمْ يَصَحَّ فِيهِ حَدِيثٌ غَيْرُهُ، انْتَهَى.

تَمَّتْ بِحَمْدِ اللَّهِ تَعَالَى:

مِيزَانُ الْمَعْدَلَةِ فِي شَأْنِ الْبَسْمَلَةِ

وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ تَسْلِيمًا كَثِيرًا إِلَى يَوْمِ الدِّينِ
وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ



(١) بِمَجْمُوعِ طَرَفِهِ، صَحَّحَهُ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ:

– قَالَ الْخَطِيبُ فِي «الْجَهْرِ بِالْبَسْمَلَةِ». [«مَخْتَصَرُهُ» لِلذَّهَبِيِّ ص ١٦٦]: هَذَا حَدِيثٌ ثَابِتٌ صَحِيحٌ أَه.

– وَقَالَ النَّوَوِيُّ: وَعَاتَمَدَ عَلَيْهِ الْحَافِظُ أَبُو بَكْرٍ الْخَطِيبُ فِي أَوَّلِ كِتَابِهِ الَّذِي صَنَّفَهُ فِي «الْجَهْرِ بِالْبَسْمَلَةِ فِي الصَّلَاةِ»، فَرَوَاهُ مِنْ وَجْهِ مُتَعَدِّدَةٍ مَرْضِيَّةٍ، ثُمَّ قَالَ: هَذَا الْحَدِيثُ ثَابِتٌ صَحِيحٌ لَا يَتَوَجَّهُ عَلَيْهِ تَعْلِيلٌ فِي اتِّصَالِهِ وَثِقَةٍ رَجَالُهُ أَه. [«مَجْمُوعٌ» ٣/٣٠٢].

– وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجْرٍ: وَهُوَ حَدِيثٌ صَحِيحٌ لَا عِلَّةَ لَهُ. [النُّكْتُ «٢/٧٧٠»].

– وَقَالَ أَيْضًا: وَهُوَ أَصَحُّ حَدِيثٍ وَرَدَ فِي ذَلِكَ. [«الْفَتْحُ» ٢/٣١٢].

(٢) لَكِنْ قَالَ ابْنُ رَجَبٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَسَعِيدٌ وَخَالِدٌ (يَعْنِي خَالِدَ بْنَ يَزِيدَ وَسَعِيدَ بْنَ أَبِي هَلَالٍ)، وَإِنْ كَانَا ثِقَتَيْنِ، لَكِنْ قَالَ أَبُو عَثْمَانَ الْبَرْدَعِيُّ فِي «عِلَلِهِ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ الرَّازِيِّ» أَنَّهُ قَالَ فِيهِمَا: رَبَّمَا وَقَعَ فِي قَلْبِي مِنْ حُسْنِ حَدِيثِهِمَا أَه. [«الْفَتْحُ الْبَارِي» ٤/٣٦٧].

قُلْتُ: وَبِ (سَعِيدِ بْنِ أَبِي هَلَالٍ) أَعْلَى الْأَلْبَانِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ الْحَدِيثُ كَمَا فِي تَعْلِيْقِهِ عَلَى «صَحِيحِ ابْنِ خَزِيمَةَ» رَقْم (٤٩٩). وَانظُرْ: «تَمَامُ الْمَنَّةِ» ص ١٦٨.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله، والصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى سَيِّدِنَا رَسُولِ اللَّهِ، وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَمَنْ وَالَاهُ.

وبعد:

بلغ مقابلة مع الأصل المخطوط (مصورته) بقراءة الشيخ
البَحَّاثَةِ راشد الغفيلي في مجلس واحد يوم ٢٥ رمضان ١٤٣٠هـ بصحن
المسجد الحرام، وحضر المجلس السَّادَةُ الفُضَلَاءُ والإخوة النُّجَبَاءُ:
الدكتور عبد الله المحارب، الشيخ عبد الله التوم، السيّد حسن الحسيني،
والسيّد علي زين العابدين، الأستاذ حماه الله بن حمادي الشنقيطي،
فصحَّ ذلك وثبت والحمد لله.

كتبه

خادم العلم بالبحرين

نظام محمد صالح يعقوبي

بالمسجد الحرام

فهرس الفوائد

- ٤ - نقلٌ عن الإمام النَّووي في مسألة البَسْمَلَة
- ٥ - إشارة المحقق إلى جَمْعِه قائمة بالمؤلفات حول البَسْمَلَة جاوزت الألف
- ٩ - تعقيب المحقق على عمل محقق رسالة ابن عبد البرّ في البَسْمَلَة . (ح)
- ١٩ - تعريف النَّحت عند العرب وسياق أمثلة له . (ح)
- ١٩ - ثناء شيخ الإسلام ابن تيمية على الباقلاني . (ح)
- إشارة المحقق إلى عَزْمِه على أفراد كلام النَّووي حول البَسْمَلَة من كتابه
«المجموع» . (ح)
- ٢١
- ٢٣ - القُرَاء السَّبْعَة والرُّوَاة عنهم . (ح)
- ٢٤ - إلماعة حول كلمة (أستاذ) وأنها ليست عربيّة . (ح)
- ٢٤ - تعريف بكتاب ابن الجزري «النَّشر في القراءات العشر» . (ح)
- ٢٩ - نُقول عن العلماء في تصحيح حديث نعيم بن المجرم . (ح)



فهرس الموضوعات

الموضوع	الصفحة
- مقدّمة المحقّق	٣
- ترجمة المؤلّف	٧
- قائمة ببعض المصنّفات في البسْمَلَة	٨
- نسبة الرّسالة للمؤلّف	١٢
- وصف النسخة الخطّيّة	١٣
- نماذج من النسخة الخطّيّة	١٤
- مقدّمة المؤلّف	١٩
- هل يُقطع بأنّ البسْمَلَة من المتواتر	٢٠
- جزم المؤلّف بأنّ البسْمَلَة من باب القطع!	٢١
- نزول القرآن على سبعة أحرف	٢١
- نماذج من القراءات	٢٢
- قراءات السبعة كلها متواترة	٢٣
- نافع له راويان، أحدهما قرأ بإثبات البسْمَلَة والآخر بحذفها	٢٣
- في البسْمَلَة خمسة أقوال . . ذكرها الجزري	٢٤
- قول المؤلّف: والذي يقتضيه النظر أنّ البسْمَلَة لا تجب قراءتها في الصلاة	٢٥
- المتعین قراءة الفاتحة بقراءة أحد الأئمّة السبعة	٢٦
- لا فرق فيما يُخلّ بالصلاة بين الآية والحرف	٢٧
- الأحاديث في قراءة النبي ﷺ للبسْمَلَة في الصلاة أصحّ وأكثر من عدم القراءة	٢٧
- حديث نعيم بن المجرم في قراءة البسْمَلَة في الصلاة وتصحيح المؤلّف له	٢٨
- الخاتمة	٢٩
- نصّ القراءة والسّماع	٣٠
- فهرس الفوائد	٣١